



جمهورية مصر العربية

# وزارة المالية

## الوزير

### منشور عام

رقم ( ٥ ) لسنة ٢٠٠٨

فى إطار سياسة الحكومة لتحقيق البرنامج الرئاسى "العبرور نحو المستقبل" والذى يستهدف تحقيق أداء اقتصادى متكامل وقوى، ويعمل على زيادة الدخل القومى، ورفع معدلات النمو الاقتصادى، وتشجيع الاستثمار .

واتساقاً مع ما تستهدفه هذه السياسة، فإنه يتعين بذل المزيد من الجهد لتعظيم الموارد العامة للدولة، لمواجهة الإنفاق العام المتزايد وترشيده دون الإخلال بمستوى الأداء أو الأعمال لتحقيق الانضباط المالى، والحفاظ على التوازن المخطط بالموازنة العامة للدولة، والسيطرة على الدين العام والذى يعد مسئولية مشتركة بين جميع أجهزة الدولة .

وبمناسبة قرب انتهاء السنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٨ وهى السنة الأولى من الخطة الخمسية السادسة ٢٠٠٧/٢٠٠٨ - ٢٠١١/٢٠١٢، فإن وزارة المالية تهيب بجميع الوزارات، والمصالح الحكومية، ووحدات الإدارة المحلية، والهيئات العامة، وهيئات وشركات القطاع العام وقطاع الأعمال العام، والأجهزة التى لها موازنات خاصة، ضرورة مراعاة ما يلى بكل دقة :-

(١) بذل كل جهد مستطاع لتحصيل كافة مستحقات الخزانة العامة من الموارد وفقاً لما تم تقديره بالموازنة العامة للدولة، وذلك خلال الفترة المتبقية من العام المالى ٢٠٠٧/٢٠٠٨، بمراعاة أحكام القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١ بشأن المحاسبة الحكومية المعدل بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ٢٠٠٦ لضبط الأداء المالى وإدارة التدفقات المالية الداخلة والخارجة والحد من زيادة الدين العام الحكومى وتخفيض تكلفته .



جمهورية مصر العربية

## وزارة المالية الوزير

(٢)

٢) ضبط وترشيد الإنفاق العام إلى أقصى الحدود الممكنة وقصر الإنفاق على الحتميات الضرورية والفعالة دون الإخلال بمستوى الأداء والمتطلبات الأساسية، مع حظر إنفاق الباقي من الاعتمادات المدرجة بالموازنة لمجرد استنفادها وتوفير ما يتبقى من اعتمادات، مع التأكيد على ضرورة مراعاة أحكام قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥١٠ لسنة ٢٠٠٧ بشأن ترشيد الإنفاق الحكومي، وحظر شراء أية أصناف عن طريق الاستيراد مادام يتوفر البديل المحلى لها، ومراعاة ما تضمنه منشور عام وزارة المالية رقم ٩ لسنة ٢٠٠٧ فى هذا الخصوص، مع استمرار العمل بالقرارات والمنشورات والكتب الدورية السابق صدورها فى هذا الشأن .

٣) يتعين على الهيئات الاقتصادية ووحدات القطاع العام وقطاع الأعمال العام الالتزام بتوريد فوائضها وحصص الدولة فى أرباحها إلى الخزانة العامة وفقاً للمواعيد المحددة، مع قيام تلك الجهات بسداد كافة المتأخرات المستحقة عليها لوزارة المالية وبنك الاستثمار عن سنوات سابقة، كما يتعين على الجهات التى سبق لها الاقتراض سواء كانت قروض محلية أو خارجية الالتزام بسداد أقساط وفوائد هذه القروض فى مواعيد استحقاقها .

٤) تحقيق الاستفادة الكاملة من المخزون السلعى والراكد وعدم اللجوء إلى شراء أصناف جديدة قبل استنفاد الموجود بالمخازن، ومراعاة حظر الشراء من غير الإنتاج المحلى إلا فى حالة الضرورة القصوى، وفى حالة عدم وجود الإنتاج الوطنى وفى حدود الاعتمادات المخصصة وبموافقة الوزير المختص، مع مراعاة الاحتفاظ بالمخزون الاستراتيجى اللازم .



جمهورية مصر العربية

وزارة المالية

الوزير

(٣)

على السادة مراقبي الحسابات والمديرين الماليين وممثلي وزارة  
المالية - كلاً فيما يخصه - الالتزام بتنفيذ أحكام هذا المنشور بكل دقة لتحقيق  
الرقابة المالية الفعالة والانضباط المالي اللازم، ويترتب على مخالفة القواعد  
المتقدمة مسئوليتهم القانونية .

وزير المالية

د. يوسف بطرس غالى

تحريراً فى ٢٥/٤/٢٠٠٨